

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٧ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٤ شعبان سنة ١٤٤٥
الموافق (٥ مارس سنة ٢٠٢٤)

العدد
٥٤



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك : قرارات مجلس الإدارة
- ١٨-١٤ الشركة المصرية لنقل الكهرباء : قرارات الجمعية العامة غير العادية للشركة
- ٢٠ محافظة الشرقية : قرار رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠٢٤
- ٢٨-٢٢ مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة : قرارات توفيق أوضاع جمعيات
- ٣٠ مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار قيد رقم ٧٣٤٧ لسنة ٢٠٢٣
- ٣٥-٣٢ قرارا قيد جمعيتين { محافظة القليوبية
مديرية التضامن الاجتماعى
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
- ٣٦ إعلانات فقد :
- إعلانات مناقصات وممارسات..... :
- إعلانات بيع وتأجير..... :
- حجوزات - بيوع إدارية..... :



المطبعة
الجمهورية
الإعلامية
القاهرة
٢٠٢٤

قرارات

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
الصادرة بالجلسة التاسعة للعام المالى ٢٠٢٣/٢٠٢٤ المنعقدة
بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١ (بالتعمير)
بشأن منح وتجديد تصاريح/تراخيص إنتاج/توزيع وبيع طاقة كهربائية
وضم بعض المناطق الجغرافية

م	الموضوع	القرار
(١)	مذكرة بشأن تجديد ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لعدد من شركات القطاع الخاص .	<p>في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على تجديد ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع الطاقة الكهربائية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نهاية تجديد الترخيص السابق للشركات التالية :</p> <p>١ - شركة أبو سومة للتنمية السياحية - رخصة رقم (٥٦/توزيع) - السنة الأولى.</p> <p>٢ - الشركة إيجيبت هوتيلز - رخصة رقم (٥٧/توزيع) - السنة الأولى.</p> <p>٣ - شركة المدكور للمرافق - رخصة رقم (٦٣/توزيع) - السنة الأولى.</p> <p>على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة، مع قيام الإدارة التنفيذية للجهاز بتطبيق الغرامات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن تجاوز المدة الزمنية لتجديد التراخيص.</p>

م	الموضوع	القرار
(٢)	مذكرة بشأن طلب الشركة المصرية للإيثانول الحيوي (إيبول) الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام التوليد المزدوج بمشروع EBIOL(CHP-Plant) بقدرة ١٤ م.و.	في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح الشركة المصرية للإيثانول الحيوي (إيبول) تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام التوليد المزدوج بقدرة ١٤ م.و. بمشروع مصنع EBIOL (CHP plant) والكائن بأرض الشركة المصرية للإيثانول الحيوي - ميناء دمياط - محافظة دمياط - مصر لمدة عام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.
(٣)	مذكرة بشأن طلب شركة سيمنس للطاقة في الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروع (مركز خدمة سيمنس للطاقة) بقدرة ١,٩ م.و. بنظام صافي القياس.	في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح شركة سيمنس للطاقة تصريح بإنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بقدرة ١,٩ م.و. بمشروع مركز خدمة سيمنس للطاقة بمنطقة قطاع صناعي أول ت السويس للتنمية الصناعية - مدينة السويس بنظام صافي القياس لمدة عام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.
(٤)	مذكرة بشأن طلب شركة جلوب للغزل والصبغة الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الطاقة الشمسية لمصنع جلوب للغزل والصبغة الكائن بامتداد المنطقة الصناعية الثانية - قطعة ٣٦&٥ مدينة السادات- المنوفية بقدرة ٢,٤١٥ م.و. بنظام صافي القياس.	في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح شركة جلوب للغزل والصبغة تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الطاقة الشمسية بقدرة ٢,٤١٥ م.و. بمصنع الشركة (جلوب للغزل والصبغة) الكائن بامتداد المنطقة الصناعية الثانية- قطعة ٣٦&٥ مدينة السادات- المنوفية بنظام صافي القياس لمدة عام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.

القرار	الموضوع	م
<p>في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً - منح شركة جلوبال للطاقة تصريح باستلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع O-West الكائن بحدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر بقدرة ٥٠ م.ف.أ.</p> <p>ثانياً - ضم النطاق الجغرافي لمشروع O-West الكائن بحدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر بقدرة ٥٠ م.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لشركة جلوبال للطاقة رقم (١١/توزيع).</p> <p>على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة جلوبال للطاقة رخصة رقم (١١/توزيع) الحصول على :</p> <p>١ - تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع O-West الكائن بحدائق أكتوبر - مدينة السادس من أكتوبر بقدرة ٥٠ م.ف.أ.</p> <p>٢ - ضم نطاق مشروع O-West إلى الترخيص الممنوح لها .</p>	(٥)
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً - منح تصريح باعتماد انشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية لشركة طاقة بي في للطاقة الشمسية بقدرة ١٠٠ كيلو وات بنظام الاستهلاك الذاتي بمشروع دولفينا الكائن في نبق مدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء، وسداد رسم التصريح المقرر.</p> <p>ثانياً - إضافة قدرات إنتاجية بقدرة ١٠٠ كيلو وات من محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بنظام الاستهلاك الذاتي بمشروع دولفينا الكائن في نبق - مدينة شرم الشيخ محافظة جنوب سيناء إلى الترخيص الصادر لشركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية رقم (٣٧/إنتاج)، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن مع الالتزام بعدم وجود تيار عكسي على شبكة شركة جلوبال للطاقة وشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء مع سداد رسوم التراخيص المقررة.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية رخصة رقم (٣٧/إنتاج/ بيع) الحصول على :</p> <p>١ - تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١٠٠ كيلو وات بنظام الاستهلاك الذاتي بمشروع دولفينا الكائن في نبق - مدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء.</p> <p>٢ - إضافة قدرات إنتاجية بقدرة ١٠٠ كيلو وات من محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بنظام الاستهلاك الذاتي بمشروع دولفينا الكائن في نبق - مدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء إلى الترخيص الممنوح للشركة .</p>	(٦)

القرار	الموضوع	م
<p>- فى ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح شركة الفتح للاستثمارات والمشروعات ما يلي:</p> <p>أولاً: تصريح باعتماد إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١,٥٤٥ ميغا وات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل بدر الكائن بمدينة بدر.</p> <p>٢- ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١,٥٤٥ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل بدر الكائن بمدينة بدر.</p> <p>ثانياً: ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١,٥٤٥ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل بدر الكائن بمدينة بدر لمدة ١٥ عام وعلى أن يتم تقديم الموافقة البيئية فور الانتهاء منها، والالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن، مع سداد رسم الترخيص المقرر.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة الفتح للاستثمارات والمشروعات الحصول على :</p> <p>١ - تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١,٥٤٥ ميغا وات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل بدر الكائن بمدينة بدر.</p> <p>٢ - ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ١,٥٤٥ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل بدر الكائن بمدينة بدر.</p>	(٧)
<p>- فى ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح شركة المستقبل للأعمال الاستثمارية والتوريدات العامة والخدمات ما يلي:</p> <p>أولاً- تصريح باعتماد إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ٢,٤ ميغا وات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل وادي النطرون الكائن بمدينة السادات - محافظة البحيرة، مع سداد رسم التصريح المقرر.</p> <p>ثانياً- ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ٢,٤ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل وادي النطرون الكائن بمدينة السادات - محافظة البحيرة لمدة ١٥ عام وعلى أن يتم تقديم الموافقة البيئية فور الانتهاء منها، والالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن، مع سداد رسم الترخيص المقرر.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة المستقبل للأعمال الاستثمارية والتوريدات العامة والخدمات الحصول على :</p> <p>١- تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ٢,٤ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل وادي النطرون الكائن بمدينة السادات.</p> <p>٢- ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدرة ٢,٤ ميغاوات بنظام صافي القياس بمشروع مركز تأهيل وادي النطرون الكائن بمدينة السادات .</p>	(٨)

م	الموضوع	القرار
(٩)	مذكرة بشأن طلب الشركة القابضة لكهرباء مصر الحصول على : ١ - تصريح إنشاء ٣ محطات إنتاج طاقة كهربائية بنظام الدورة المركبة بإجمالي قدرة (٤٨٠٠ ميجاوات / محطة) بمشروعات (محطة البرلس - محطة العاصمة الإدارية الجديدة - محطة بني سويف). ٢- ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال ٣ محطات إنتاج طاقة كهربائية بنظام الدورة المركبة بإجمالي قدرة (٤٨٠٠ ميجاوات / محطة) بمشروعات (محطة البرلس - محطة العاصمة الإدارية الجديدة - محطة بني سويف).	- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح الشركة القابضة لكهرباء مصر ما يلي: أولاً - تصريح باعتماد إنشاء (٣) محطات إنتاج طاقة كهربائية بنظام الدورة المركبة بإجمالي قدرة (٤٨٠٠ ميجاوات / محطة) بمشروعات (محطة البرلس - محطة العاصمة الإدارية الجديدة - محطة بني سويف)، مع سداد رسوم التصاريح المقررة. ثانياً - ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال ٣ محطات إنتاج طاقة كهربائية بنظام الدورة المركبة بإجمالي قدرة (٤٨٠٠ ميجاوات / محطة) بمشروعات (محطة البرلس - محطة العاصمة الإدارية الجديدة - محطة بني سويف) لمدة خمسة أعوام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن، مع سداد رسوم التراخيص المقررة.
(١٠)	مذكرة بشأن طلب شركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة رخصة رقم (٩٢ / توزيع) الحصول على : ١ - تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع المركز التجاري الإداري ٧٩٠ الكائن بمنطقة خدمات ٢ - القطعة هيلز - القطعة رقم ١٧٢ بالقطاع الثاني بمدينة - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة، بقدرة ٨٤٠٨٨ م.و. لشركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة.	- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على ما يلي : أولاً: منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع المركز التجاري والإداري ٧٩٠ الكائن بمنطقة خدمات ٢ - قطامية هيلز - القطعة رقم ١٧٢ بالقطاع الثاني بمركز المدينة - التجمع الخامس بالقاهرة الجديدة، بقدرة ٨٤٠٨٨ م.و. لشركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة.

القرار	الموضوع	م
<p>ثانياً- إضافة النطاق الجغرافي لمشروع المركز التجاري والإداري ٧٩٠ الكائن بمنطقة خدمات ٢ - قطامية هيلز - القطعة رقم ١٧٢ بالقطاع الثاني بمركز المدينة - التجمع الخامس بالقاهرة الجديدة، بقدره ٨٨٠٨٤٠ م.و. إلى الترخيص الممنوح لشركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة برقم (٩٢/توزيع) على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>	<p>٢ - ضم نطاق مشروع المركز التجاري الإداري ٧٩٠ إلى الترخيص الممنوح لها رقم (٩٢/توزيع).</p>	
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية لشركة ألكان انرجي مصر (ألكان لتوزيع الكهرباء سابقاً) الحصول على ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدره ٩٩٩,٠ ميجاوات بنظام الاستهلاك الذاتي داخل مشروع مصنع رقم (١) شركة ألكان للغزل والنسيج (الماتكس) الكائن بالمنطقة الصناعية الثانية - مدينة السادات المنوفية لمدة ١٥ عام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة ألكان انرجي مصر (ألكان لتوزيع الكهرباء سابقاً) الحصول على ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من خلال محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بقدره ٩٩٩,٠ ميجاوات بنظام الاستهلاك الذاتي داخل مشروع مصنع رقم (١) شركة ألكان للغزل والنسيج (الماتكس) الكائن بالمنطقة الصناعية الثانية بمدينة السادات - المنوفية.</p>	(١١)
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على إضافة النطاق الجغرافي لمشروع ستون بارك للمرحلتين ٢ و١ (ستون بارك وستون ريزيدنس) الكائن بالقطعة رقم ٤ بطريق الدائري القاهرة بقدره ٤٦٠٠ ك.وات إلى الترخيص الممنوح لشركة السويدي للمرافق - رخصة رقم (٦٩/توزيع)، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة السويدي للمرافق ضم النطاق الجغرافي لمشروع ستون بارك للمرحلتين ٢ و١ (ستون بارك وستون ريزيدنس) إلى الترخيص الممنوح لها رقم (٦٩/توزيع).</p>	(١٢)

م	الموضوع	القرار
(١٣)	مذكرة بشأن طلب شركة انجاز للطاقة الذكية ضم النطاقات الجغرافية التالية : ١- مشروع مول المجمع الجديد الكائن بالقطعة رقم (٦٨/ج) المحور المركزي الخدمي ٦ أكتوبر بقدرة ١٩٧٥ ك.وات ٢- مشروع غرب سوميد الكائن بالقطعة رقم ٣ بمركز خدمات سوميد -٦ أكتوبر - الجيزة بقدرة ٦٣٩ ك و إلى الترخيص الممنوح لها رقم (٥٥/توزيع).	في ضوء المذكرة المعروضة ، قرر المجلس الموافقة على إضافة النطاقات الجغرافية التالية : ١ - مشروع مول المجمع الجديد الكائن بالقطعة رقم (٦٨/ج) المحور المركزي الخدمي ٦ أكتوبر بقدرة ١٩٧٥ ك.وات. ٢ - مشروع غرب سوميد الكائن بالقطعة رقم (٣) بمركز خدمات سوميد - ٦ أكتوبر - الجيزة بقدرة ٦٣٩ ك.وات . إلى الترخيص الممنوح لشركة انجاز للطاقة الذكية - رخصة رقم (٥٥/توزيع) مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
(١٤)	مذكرة بشأن طلب شركة كونسوقرة للتوكيلات التجارية والاستشارات الفنية ضم النطاق الجغرافي لمشروع مول ليدج إلى الترخيص الممنوح لها رقم (١٩/توزيع).	في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على إضافة النطاق الجغرافي لمشروع مول ليدج بالقطعة رقم ٥ بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة بقدرة ١٩٢٨ ك. ف.أ إلى الترخيص الممنوح لشركة كونسوقرة للتوكيلات التجارية والاستشارات الفنية - رخصة رقم (١٩/توزيع)، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
(١٥)	مذكرة بشأن طلب شركة إى للكهرباء والطاقة ضم النطاقات الجغرافية للمشروعات الآتية: ١ - مشروع مول ذا ماركت . ٢ - مشروع كراون . ٣ - مشروع مول تريفيام أسكوير . إلى الترخيص الممنوح لها رقم (٤١/توزيع) .	- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على إضافة النطاقات الجغرافية للمشروعات الآتية : ١ - مشروع مول ذا ماركت الكائن بالقطعة رقم ٣ جاردينيا هاي تيس ١ (أبو الهول سابقا) بالتجمع الثالث بالقاهرة الجديدة بقدرة ٩٦٠ ك.ف.أ ٢ - مشروع كراون الكائن بالقطعة رقم ١٠ الحي السادس، التوسعات الشرقية- مدينة ٦ أكتوبر بقدرة ٢٥٠٠ ك.ف.أ

القرار	الموضوع	م
<p>٣ - مشروع مول تريفيام أسكوير الكائن بالقطعتين رقم (٣٢٩،٣٣٠) القطاع الثالث- مركز المدينة بالقاهرة الجديدة بقدرة ٣,٦ م.ف.أ.</p> <p>إلى الترخيص الممنوح لشركة إى للكهرباء والطاقة - رخصة رقم (٤١/توزيع) على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>		
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على إضافة قدرات إنتاجية للتخصيص الصادر لشركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٣٧/ إنتاج/ بيع) لمحطة الطاقة الشمسية لمشروع مركز نبق السياحي - مدينة شرم الشيخ بقدرة (نبق بي فى ١) - مدينة شرم الشيخ بقدرة ٦,٦ ميجاوات بنظام الاستهلاك الذاتى، وبيع الطاقة الكهربائية المنتجة فقط لشركة جلوبال المرخص لها بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية فى منطقة نبق وعدم البيع لأى طرف آخر، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية إضافة قدرات إنتاجية للتخصيص الصادر لشركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٣٧/ إنتاج) من محطة طاقة شمسية لمشروع مركز نبق السياحي - مدينة شرم الشيخ بقدرة ٦,٦ ميجاوات بنظام الاستهلاك الذاتى .</p>	(١٦)
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على إضافة قدرات إنتاجية للتخصيص الصادر لشركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٣٧/ إنتاج/ بيع) من خلال محطة الطاقة الشمسية لمشروع مركز نبق السياحي (نبق بي فى ٢) - مدينة شرم الشيخ بقدرة ٩١٧ كيلووات بنظام الاستهلاك الذاتى، وبيع الطاقة الكهربائية المنتجة فقط لشركة</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة طاقة بي فى للطاقة الشمسية إضافة قدرات إنتاجية للتخصيص الصادر للشركة - رخصة رقم (٣٧/ إنتاج) من محطة الطاقة الشمسية لمشروع مركز نبق السياحي - مدينة شرم الشيخ بقدرة ٩١٧ كيلووات بنظام الاستهلاك الذاتى .</p>	(١٧)

القرار	الموضوع	م
<p>جلوبال المرخص لها بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية في منطقة نبق وعدم البيع لأي طرف آخر، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.</p>		
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية لشركة سيدي كير للبتروكيماويات (سيدبك) باستخدام تكنولوجيا التوليد المزدوج (CHP-Plant) (غير مرتبطة بالشبكة) بقدر ٧,٥ م. و لمدة عام وتقع المحطة داخل مصنع المرافق بشركة سيدبك الكائنة بالكيلو ٣٦ طريق إسكندرية- القاهرة الصحراوي النهضة - قسم العامرية- الإسكندرية، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة سيدي كير للبتروكيماويات (سيدبك) الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام تكنولوجيا التوليد المزدوج (CHP-Plant) غير مرتبطة بالشبكة) بقدر ٧,٥ م. و.</p>	(١٨)
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية لشركة السويدى للمرافق بمشروع مدينة العلمين الجديدة الكائن بالساحل الشمالي الغربي على البحر الأبيض المتوسط بمحافظة مطروح بقدر ٦٢٨ ميجاوات لمدة عام، على أن تلتزم الشركة بتسوية المديونيات المتعلقة بمدينة العلمين الجديدة والمستحقة لشركة البحيرة لتوزيع الكهرباء، وعلى أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة السويدى للمرافق الحصول على تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مدينة العلمين الجديدة الكائن بالساحل الشمالي الغربي على البحر الأبيض المتوسط بمحافظة مرسى مطروح بقدر ٦٢٨ ميجاوات.</p>	(١٩)

القرار	الموضوع	م
<p>- في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً- منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية لشركة شبكات لتوزيع الطاقة بمشروع المتحف المصري الكبير الكائن بالكيلو ٥ , ٤ طريق مصر اسكندرية الصحراوي - الهرم بقدره ١٣,٢٨٥ م.و .</p> <p>ثانياً- ضم النطاق الجغرافي لمشروع المتحف المصري الكبير الكائن بالكيلو ٥ , ٤ طريق مصر اسكندرية الصحراوي - الهرم بقدره ١٣,٢٨٥ م.و. إلى الترخيص الممنوح لشركة شبكات لتوزيع الطاقة رخصة رقم (٨٢ / توزيع) ، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة شبكات لتوزيع الطاقة رخصة رقم (٨٢ / توزيع) الحصول على تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع المتحف المصري الكبير الكائن بالكيلو ٥ , ٤ طريق مصر اسكندرية الصحراوي - الهرم بقدره ١٣,٢٨٥ م.و .</p> <p>و ضم نطاق مشروع المتحف المصري الكبير الكائن بالكيلو ٥ , ٤ طريق مصر اسكندرية الصحراوي - الهرم بقدره ١٣,٢٨٥ م.و إلى الترخيص الممنوح لها .</p>	(٢٠)
<p>في ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح ترخيص لشركة السويدي بلج لشحن المركبات الكهربائية لمدة خمس سنوات لبيع الكهرباء من محطة شحن سيارات / مركبات كهربائية داخل مول كونكورد بلازا - التجمع الخامس - القاهرة، وفقاً للكتاب الدوري رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢ بشأن القواعد الخاصة بتنظيم العمل في مجال شحن السيارات/ المركبات الكهربائية، وأية قواعد تنظيمية أخرى تصدر عن الجهاز .</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة السويدي بلج لشحن المركبات الكهربائية الحصول على ترخيص بيع كهرباء من محطات شحن سيارات/ مركبات كهربائية.</p>	(٢١)

م	الموضوع	القرار
(٢٢)	مذكرة بشأن طلب شركة المصرية العربية للمنتجات السياحية الحصول على تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع أورلاندو ريزورت ٢ الكائن بمركز الجريفات العين السخنة - السويس - علامة الكيلو ١٠٨ طريق السويس الزعفرانة بقدره ٢,٧٦ ميجا وات .	- فى ضوء المذكرة المعروضة، قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية لشركة المصرية العربية للمنتجات السياحية بمشروع أورلاندو ريزورت ٢ الكائن بمركز الجريفات العين السخنة - السويس - علامة الكيلو ١٠٨ طريق السويس الزعفرانة، بقدره ٢,٧٦ ميجا وات لمدة عام، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.

أمين سر مجلس الإدارة

الأستاذة/ سلوى عبد الرشيد على

الرئيس التنفيذى

دكتور مهندس / محمد موسى عمران

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور/ محمد شاكر المرقبى

الشركة المصرية لنقل الكهرباء

قرارات الجمعية العامة غير العادية

للشركة المصرية لنقل الكهرباء المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣

م	الموضوع	القرار									
١	بشأن زيادة رأس مال الشركة المصرية لنقل الكهرباء	<p>فى ضوء المذكرة المعروضة وافقت الجمعية العامة غير العادية على اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة المصرية لنقل الكهرباء بجلسته الخامسة والخمسين لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ على الآتى:</p> <p>زيادة رأس المال المصدر للشركة المصرية لنقل الكهرباء بمبلغ ٢٤,٥٦٤٨٣٦٥٧٥ جنية قيمة العمولات والفوائد والأقساط المسددة من جانب وزارة المالية ومبلغ ٧٦,٤٢٤ جنية خصمًا من الاحتياطيات الأخرى ليصبح إجمالي المبلغ المراد رفعه لرأس المال ٥٦٤٨٣٧٠٠٠ جنية (٥٦٤٨٣٧) سهم قيمة السهم ١٠٠٠ جنية) ليصبح رأس المال ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنية (٩٩٧١١٧٥) سهم قيمة السهم ١٠٠٠ جنية) تعديل المادتين (٦، ٧) من النظام الأساسي على النحو التالي:</p>									
		<table border="1"> <thead> <tr> <th>رقم المادة</th> <th>المادة قبل التعديل</th> <th>المادة بعد التعديل</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٦</td> <td>حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنية مصرى).</td> <td>حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليوناً ومائة وخمسة وسبعون ألف جنية مصرى).</td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.</td> <td>يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألف ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.</td> </tr> </tbody> </table>	رقم المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	٦	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنية مصرى).	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليوناً ومائة وخمسة وسبعون ألف جنية مصرى).	٧	يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألف ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.
رقم المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل									
٦	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنية مصرى).	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنية مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليوناً ومائة وخمسة وسبعون ألف جنية مصرى).									
٧	يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألف ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنية فقط ألف جنية مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.									

الموضوع	م
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة وافقت الجمعية العامة غير العادية على اعتماد قرار مجلس الإدارة الرابعة والثمانين لسنة ٢٠٢٣ المنعقدة بتاريخ ١١/١٢/٢٠٢٣ بقبول التسهيل الائتماني فى صورة سحب على المكشوف بمبلغ (٢) مليار جنيه مصرى لتمويل رأس المال العامل بما فى ذلك النفقات التشغيلية والمتنوعة مثل (متطلبات الإنتاج، المشتريات المحلية، مدفوعات موردين، جمارك، ضرائب، مرتبات، إلخ).</p> <p><u>بالشروط التالية :</u></p> <p>التسهيل: قصير الأجل متاح فى صورة سحب على المكشوف فى حساب جارى مدين بالعملة المحلية.</p> <p>مبلغ التسهيل: ٢ مليار جنيه مصرى لا غير.</p> <p>فترة السداد: تغذية حساب السحب على المكشوف بما يعادل مبلغ التمويل مرة واحدة كل ٣٦٠ يوم.</p> <p>سعر العمولة / الفائدة : متوسط سعر الكوريدور المعلن من البنك المركزى المصرى على الجنيه المصرى (Mid Corridor Rate).</p> <p>عمولة إدارية: ٠.١٢٥ ٪ تدفع كل ٣ أشهر على أعلى رصيد مدين خلال الثلاثة أشهر.</p> <p>الشروط الرئيسية لاستخدام التسهيل: موافاة البنك بتعهد بتحويل جانب من مستحقات الشركة المصرية لنقل الكهرباء طرف اثنين على الأقل من كبار العملاء (بصورة مقبولة للبنك التجارى الدولى) شهرياً إلى حساب السحب على المكشوف طرف البنك وذلك لمقابلة التزامات المقترض من المصروفات والعمولات والعوائد الخاصة بالتسهيل الممنوح فى تواريخ استحقاقها مع موافاة البنك بصورة من الخطاب الموجه إلى المقترض من اثنين على الأقل من كبار عملائه مفاده بتحويل جانب من مستحقات المقترض لديهم لحساب المقترض فى البنك التجارى الدولى.</p> <p>مع تفويض رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة المصرية لنقل الكهرباء فى التوقيع نيابة عن الشركة على اتفاق التسهيل الائتماني المشار إليه.</p>	٢

م	الموضوع	القرار
٣	بشأن اعتماد قرار مجلس الإدارة بالتسهيل الائتماني في صورة سحب على المكشوف المقدم من البنك الكويت الوطني بمبلغ ٧٥٠ مليون جنيه مصرى،	<p>في ضوء المذكرة المعروضة وافقت الجمعية العامة غير العادية على اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة المصرية لنقل الكهرباء بجلسته الرابعة والثمانين لسنة ٢٠٢٣ المنعقدة بتاريخ ١١/١٢/٢٣ بقبول التسهيل الائتماني في صورة سحب على المكشوف بمبلغ ٧٥٠ مليون جنيه مصرى لتمويل المصاريف التشغيلية الخاصة بنشاط الشركة والدفع للموردين المحليين ومصاريف الصيانة وقطع الغيار والمرتببات والدفعات المقدمة للموردين ودفع مستحقات الجهات الحكومية ومستحقات شراء الوقود والغاز والزيوت والجمارك والضرائب والتأمينات وأي التزامات أخرى متماشية ، مع نشاط الشركة .</p> <p><u>بالشروط التالية :</u></p> <p>التسهيل: حد جارى مدين متاح في صورة سحب على المكشوف في حساب جارى مدين بالعملة المحلية.</p> <p>مبلغ التسهيل: ٧٥٠ مليون جنيه لا غير مدة التمويل: سنة وتحدد.</p> <p>سعر العائد: متوسط سعر الكوريدور المعلن من البنك المركزى المصرى على الجنيه المصرى . (Mid Corridor Rate)</p> <p>العائد وسداده: يحتسب العائد ويسدد شهرياً طوال مدة التمويل وعلى أساس أيام السنة ٣٦٠ يوم.</p> <p>عمولة إدارية: ٠.١٢٠ ٪ تدفع كل ٣ أشهر على أعلى رصيد مدين خلال الثلاث أشهر.</p> <p>عمولة السداد المعجل: لا يوجد.</p> <p>عمولة التأخير: لا يوجد.</p> <p>الدمغة النسبية: يتحمل كل طرف حصته وفقاً للقانون.</p> <p><u>الشروط والأحكام الرئيسية تتضمن ولا تقتصر على :</u></p> <p>١ - التوقيع على عقد التسهيل وكافة مستندات المديونية الخاصة به ممن لهم حق التوقيع والاقتراض عن الشركة.</p> <p>٢ - تعهد الشركة بتقديم القوائم المالية المدققة لها خلال مدة أقصاها ١٢٠ يوم من تاريخ إقفال السنة المالية طوال سريان التسهيل.</p> <p>٣ - موافاة البنك بتعهد بتحويل جانب من مستحقات الشركة المصرية لنقل الكهرباء طرف اثنين على الأقل من كبار العملاء (بصورة مقبولة لبنك الكويت الوطني - مصر) شهرياً .</p>

م	الموضوع	القرار
		على حساب السحب على المكشوف طرف البنك وذلك لمقابلة التزامات المقترض من المصروفات والعمولات والعوائد الخاصة بالتسهيل الممنوح في تواريخ استحقاقها مع موافاة البنك بصورة من الخطاب الموجه إلى المقترض من اثنين من كبار عملائه مفاده بتحويل جانب من مستحقات المقترض لديهم لحساب المقترض في بنك الكويت الوطني - مصر. مع تفويض رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة المصرية لنقل الكهرباء في التوقيع نيابة عن الشركة على اتفاق التسهيل الائتماني المشار إليه.

جامعا الأصوات

محمد عزت شلبي

مصطفى حامد مصطفى

أمين سر الجمعية

الأستاذ/ عبد المنعم أحمد البحيرى

وكيل الوزارة

قائم بأعمال مدير الإدارة

محاسب/ ممدوح محمد محمد إسماعيل

يعتمد

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس الجمعية العامة للشركة المصرية

لنقل الكهرباء

دكتور/ محمد شاکر المرقبى

الشركة المصرية لنقل الكهرباء

قرارات الجمعية العامة غير العادية

للشركة المصرية لنقل الكهرباء المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٣

م	الموضوع	القرار									
١	بشأن زيادة رأس مال الشركة المصرية لنقل الكهرباء	<p>فى ضوء المذكرة المعروضة وافقت الجمعية العامة غير العادية على اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة المصرية لنقل الكهرباء بجلسته الخامسة والخمسين لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ على الآتى :</p> <p>زيادة رأس المال المصدر للشركة المصرية لنقل الكهرباء بمبلغ ٢٤,٥٦٤٨٣٦٥٧٥ جنيه قيمة العمولات والفوائد والأقساط المسددة من جانب وزارة المالية ومبلغ ٧٦,٤٢٤ جنيه خصمًا من الاحتياطيات الأخرى ليصبح إجمالي المبلغ المراد رفعه لرأس المال ٥٦٤٨٣٧٠٠٠ جنيه (٥٦٤٨٣٧ سهم قيمة السهم ١٠٠٠ جنيه) ليصبح رأس المال ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنيه (٩٩٧١١٧٥ سهم قيمة السهم ١٠٠٠ جنيه).</p> <p>تعديل المادتين (٦ ، ٧) من النظام الأساسي على النحو التالي::</p>									
		<table border="1"> <thead> <tr> <th>رقم المادة</th> <th>المادة قبل التعديل</th> <th>المادة بعد التعديل</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٦</td> <td>حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وأربعمائة وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنيه مصرى).</td> <td>حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليونًا ومائة وخمسة وسبعون ألف جنيه مصرى).</td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.</td> <td>يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألفًا ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.</td> </tr> </tbody> </table>	رقم المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	٦	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وأربعمائة وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنيه مصرى).	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليونًا ومائة وخمسة وسبعون ألف جنيه مصرى).	٧	يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألفًا ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.
رقم المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل									
٦	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٤٠٦٣٣٨٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وأربعمائة وستة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثلاثون ألف جنيه مصرى).	حدد رأس المال المصدر للشركة بمبلغ ٩٩٧١١٧٥٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة مليارات وتسعمائة وواحد وسبعون مليونًا ومائة وخمسة وسبعون ألف جنيه مصرى).									
٧	يتكون مال الشركة من ٩٤٠٦٣٣٨ سهم (تسعة ملايين وأربعمائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	يتكون مال الشركة من ٩٩٧١١٧٥ سهم (تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وسبعون ألفًا ومائة وخمسة وسبعون سهمًا) قيمة كل سهم ١٠٠٠ جنيه (فقط ألف جنيه مصرى)، وجميع أسهم الشركة اسمية مدفوعة بالكامل ومملوكة للشركة القابضة لكهرباء مصر.									

م	الموضوع	القرار
		على حساب السحب على المكشوف طرف البنك وذلك لمقابلة التزامات المقترض من المصروفات والعمولات والعوائد الخاصة بالتسهيل الممنوح في تواريخ استحقاقها مع موافاة البنك بصورة من الخطاب الموجه إلى المقترض من اثنين من كبار عملائه مفاده بتحويل جانب من مستحقات المقترض لديهم لحساب المقترض في بنك الكويت الوطنى - مصر. مع تفويض رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة المصرية لنقل الكهرباء في التوقيع نيابة عن الشركة على اتفاق التسهيل الائتماني المشار إليه.

جامعا الأصوات

محمد عزت شلبي

مصطفى حامد مصطفى

أمين سر الجمعية

الأستاذ/ عبد المنعم أحمد البحيرى

وكيل الوزارة

قائم بأعمال مدير الإدارة

محاسب/ ممدوح محمد محمد إسماعيل

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس الجمعية العامة للشركة المصرية

لنقل الكهرباء

دكتور/ محمد شاكر المرقبى

محافظة الشرقية

قرار رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ٣٧٢٨ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى الطلب المقدم من المواطنين / أحمد ومحمد سامى محمد مصطفى جبر مالكى
قطعة الأرض الواقعة بنطاق قرية المهديّة مركز ههيا والمشتراه من المواطن / سامى
محمد مصطفى جبر وذلك لإلغاء مشروع التقسيم رقم ٣٧٢٨ لسنة ٢٠١٧ فى ظل
المستجدات التى طرأت عليه ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المحررة فى
٢٠٢٣/١٢/٣ بشأن الموافقة على إلغاء القرار رقم ٣٧٢٨ لسنة ٢٠١٧ الخاص
بمشروع التقسيم باسم / سامى محمد مصطفى جبر بنطاق قرية المهديّة - مركز ههيا
والمؤشر عليها منا بالموافقة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة رقم (٧)
فى ٢٠٢٤/١/٤ المرفق به مذكرة السيد الأستاذ المستشار القانونى بالمحافظة
والمنتهية بالموافقة على جواز إلغاء مشروع التقسيم والسير فى إجراءات
تغيير الاستخدام ؛

قرر:**(مادة أولى)**

يُلغى قرار المحافظة رقم ٣٧٢٨ لسنة ٢٠١٧ فيما تضمنه من اعتماد مشروع التقسيم الخاص بأرض الحاج / سامى محمد مصطفى جبر الكائن بقرية المهديّة - مركز ههيا بمساحة قدرها (٧٥, ٢٥٧٤م^٢) ، وذلك طبقاً لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

(مادة ثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٤/١/١٤

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب



مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الشهيد العظيم مارجرس الرومانى القبطية الأرثوذكسية

المقيدة برقم (٧٢٧) بتاريخ ١٣/٤/١٩٦٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢١ لجمعية الشهيد العظيم مارجرس الرومانى القبطية الأرثوذكسية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / عادل شفيق رياض فهمى المفوض عن جمعية الشهيد العظيم مارجرس الرومانى القبطية الأرثوذكسية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الشهيد العظيم مارجرس الرومانى القبطية الأرثوذكسية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٧٢٧) .

والتابعة لإدارة الساحل .

تاريخ وسنة القيد : ١٣/٤/١٩٦٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٤١٠٠٠٩٠٠٠٠١١٠٢٤) .

عنوان مركز إدارتها : (١٣ ، ٤) شارع الأهوانى - الساحل - شبرا .

مجالات عمل الجمعية :

١ - رعاية الأسرة "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - رعاية الأمومة والطفولة .

٣ - المساعدات والخدمات الاجتماعية .

٤ - تنمية المجتمعات المحلية .

٥ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٦ - رعاية الشيخوخة .

٧ - التنمية الاقتصادية .

٨ - الخدمات الصحية .

٩ - الخدمات التعليمية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (المحبة القبطية الأرثوذكسية المقيدة برقم ٣٩١ - جزيرة بدران - شبرا -

محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الفادى القبطية الأرثوذكسية

المقيدة برقم (٢٤٥) بتاريخ ١٩/١١/١٩٦٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٢١ لجمعية الفادى القبطية الأرثوذكسية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / إسحق فيليب قرياقوص المفوض عن جمعية الفادى القبطية الأرثوذكسية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الفادى القبطية الأرثوذكسية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٤٥) .

والتابعة لإدارة شبرا .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٦/١١/١٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤٠١١٠٠١١٠٠٠٥٠) .

عنوان مركز إدارتها : (٦) شارع السيد مبروك متفرع من الجسر - الترعة - شبرا .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات والخدمات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - الخدمات الصحية .

٤ - الخدمات التعليمية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الحى .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (جمعية السيدة العذراء مريم - المقيدة برقم ٢٤١ محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبید الشاذلى

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الشهيد كريكوس القبطية الأرثوذكسية

المقيدة برقم (٦٤٧٩) بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦

لجمعية الشهيد كريكوس القبطية الأرثوذكسية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ داود باسيلي ميخائيل المفوض عن جمعية الشهيد

كريكوس القبطية الأرثوذكسية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الشهيد كريكوس القبطية الأرثوذكسية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٦٤٧٩) .

والتابعة لإدارة عين شمس .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٦/٤/١٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٣٩٨٥ . ٣٣٩٠ . ١١٠ . ٢٣٠) .

عنوان مركز إدارتها : (٥١) شارع سيد أبو النجا - عين شمس الشرقية .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية " مجال العمل الرئيسى " .

٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

٣ - رعاية الأسرة .

٤ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٥ - رعاية الشيوخوخة .

٦ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٧ - رعاية المسجونين وأسرهم .

٨ - التنظيم والإدارة .

٩ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (جمعية / تى أجيا ماريا والشهيد جورجوس للبر - المقيدة برقم ٥١٢٤

محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية اليوم السابع للأعمال الخيرية

المقيدة برقم (٩١٥٤) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٥

لجمعية اليوم السابع للأعمال الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ حسن مخلوف حسن عودة المفوض عن جمعية

اليوم السابع للأعمال الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية اليوم السابع للأعمال الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٩١٥٤) .

والتابعة لإدارة دار السلام .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٣/٤/١٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٠٨٦٠١٦٧٩) .

عنوان مركز إدارتها : (١٧) شارع فتحي ذكى - متفرع من شارع حسين جاد

الرب - دار السلام .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعية والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٧٣٤٧ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٠٤) للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة الهرم الاجتماعية الواردة إلينا برقم (٧١٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٣

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٢ ؛

قرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة إنارات للأحياء والتجديد تحت رقم (٧٣٤٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٨

التابعة لإدارة : الهرم الاجتماعية .

الرقم الموحد : () .

عنوان المقر : (١٧) شارع فاطمة الزهراء - نزلة السيسى - الهرم - الجيزة .

ميادين العمل :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - الخدمات الصحية والقوافل الطبية .

٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٤ - الخدمات التعليمية .

٥ - الصداقة بين الشعوب .

- ٦ - التنوع الثقافى والهوية المصرية .
- النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى جمهورية مصر العربية .
- عدد الأعضاء المؤسسين : (مؤسس واحد) طبيعى .
- عدد أعضاء مجلس الأمناء : (٥) أعضاء .
- مبلغ التأسيس : ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه لغير) .
- حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(مادة ثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى الخاص بها بموقعها الإلكتروني إن تيسر وبجريدة الوقائع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٣/١٢

مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجى



محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية

فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية أولى النهى لتنمية المجتمع المحلى

- بإدارة العبور الاجتماعية بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم (٢٦٩١)

اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/١ بالعبور - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية ، طبقاً لأحكام المادة (١٠)

من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ واللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٢/١

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ خالد عبد العليم متولى

ملخص القيد

١ - مجال العمل الرئيسى : تنمية المجتمع المحلى .

٢ - مجالات عمل الجمعية :

(أ) تنمية المجتمع المحلى .

- (ب) الأنشطة الصحية .
 (ج) المساعدات الاجتماعية .
 (د) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 (هـ) التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 (و) رعاية المسنين .
 (ز) رعاية الأمومة والطفولة
- ٣- الأنشطة : على أن تعمل الجمعية على تحقيق أغراضها فى الميادين السابقة

عن طريق :

- ١ - تقديم المساعدات المالية والعينية .
- ٢ - كفالة اليتيم .
- ٣ - تيسير زواج الفتيات اليتيمات والفقراء .
- ٤ - تيسير الحج والعمرة .
- ٥ - بناء وتعمير المساجد .
- ٦ - فتح فصول محو الأمية .
- ٧ - فتح فصول تحفيظ القرآن الكريم .
- ٨ - إنشاء وحدة غسيل كلوى .
- ٩ - إقامة المشروعات الخدمية لمساعدة أهالى المنطقة .
- ١٠ - إقامة دور حضانة .
- ١١ - رعاية المسنين وتقديم الخدمات المختلفة لهم .
- ١٢ - إقامة دار مناسبات .
- ١٣ - إنشاء مستوصف طبي - معمل تحاليل - صيدلية .

- ١٤ - شراء سيارة لنقل ودفن الموتى .
- يتم الحصول على التراخيص والموافقات من الجهات المختصة وفقاً لأحكام القانون بالنسبة للأنشطة التى تتطلب ذلك .
- ٤ - مجلس الإدارة مكون من سبعة أعضاء .
- ٥ - يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .
- ٦ - السنة المالية للجمعية تبدأ من أول يوليو وتنتهى آخر يونية من كل عام .
- ٧ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادتين (٤٥) و(٤٦) من أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ من القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .



محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وبناءً على كتاب الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى (الإدارة العامة للقيد
والتصاريح والدعم الفنى - إدارة الفحص والقيد) رقم (٢٩٠) بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢٣
والخاص بشأن نقل تبعية مؤسسة حلوة الخير للتنمية والتدريب المقيدة بالوحدة
المركزية للجمعيات والعمل الأهلى إلى مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛
وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية
فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لمؤسسة حلوة الخير للتنمية والتدريب
- بإدارة الخصوص الاجتماعى - مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم
(٢٧٢٧) اعتباراً من ٢٥/١٠/٢٠٢٣ العبور - محافظة القليوبية .
ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية ، طبقاً لأحكام المادة (١٠) من
القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ واللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .
تحريراً فى ٢٥/١٠/٢٠٢٣

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ إمام فوزى إمام

ملخص القيد

- ١ - مجال العمل الرئيسى : التنمية الاقتصادية .
- ٢ - مجالات عمل المؤسسة :
(أ) التنمية الاقتصادية .
(ب) رعاية الأسرة .

- (ج) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
(د) الصداقة بين الشعوب .
(هـ) المساعدات الاجتماعية .
(و) حقوق الإنسان .
(ز) الأنشطة الصحية .
٣- مجلس الأمناء مكون من تسعة أعضاء .
٤ - يكون تعيين أول مجلس أمناء لمدة سنتين .
٥ - السنة المالية للمؤسسة تبدأ من أول يوليو وتنتهى آخر يونية من كل عام .
٦- حل المؤسسة وأبلولة أموالها : وفقاً للمادتين (٤٥) و(٤٦) من أحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

إعلانات فقد

مدرسة محمد أحمد عتمان الإعدادية بإدارة فاقوس التعليمية - شرقية
تُعلن عن فقد البصمة رقم (٣٩٠٢٦) لخاتم شعار الجمهورية الخاص بها وتعتبر ملغية .

مكتب تأمينات المرج - منطقة شرق القاهرة

يُعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٣٤٥٦٣) لخاتم شعار الجمهورية وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٧٩ - ٢٠٢٤/٣/٥ - ٢٠٢٣/٢٥٧٧٧